



هل يقع الطلاق في فترة الحيض ؟

الاسئلة و الفتاوى

2019-03-25

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
ما حكم طلاق المرأة للمرة الثانية وهي في فترة الحيض، صار الطلاق قبل شهرين وهي في الدورة الشهرية وتم السؤال عن يمين الطلاق عن طريق اليوتيوب وعدة شيوخ افتموه انه طلاق بدعي ولا يحسب، وعاد الزوجين لحياتهم الزوجية، هل صحيح هذا الكلام ؟
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

- بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد :
1. يجب الانتباه إلى أنَّ مسائل الطَّلَاق عموماً لا تحلُّ بالمراسلة، ولا بدُّ من مراجعة مفيِّدٍ نَقِيٍّ ليسمع المسألة ويستجوب المستفتي ويفتيه بناءً على قوله.
 2. اتَّفَقَ الفقهاء على أنَّ الطَّلَاق في الحيض طلاقٌ بدعي ، وأنَّ الرُّوجَ الَّذِي يطلِّق زوجته في حيضها وهو يعلم أنَّه ، فالطَّلَاق الشُّبْهِيُّ أَنْ يُطَلِّقَهَا فِي طَهْرِ لَمْ يَمَسَّهَا فِيهِ، أَوْ يَطَلِّقَهَا وَقَدْ اسْتَبَانَ حَمَلَهَا.
 3. ذهب جمهور الفقهاء إلى وقوع الطَّلَاق حالة الحيض.
 4. ذهب ابن تيمية - رحمه الله - إلى أنَّ الطَّلَاق في الحيض لا يقع.
 5. الرَّاجِحُ مذهب جمهور الفقهاء وهو وقوع الطَّلَاق في حالة الحيض ، لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

{ مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِيُطَهِّرَهَا، قَالَ: فَرَاغَتْهَا }

(صحيح مسلم)

6. في الحالة المذكورة وما دام هذا الطَّلَاق هو التَّانِي فَالرَّجْعَةُ صحيحة، ولينبته الرُّوجَ أَنَّ الطَّلَاقَ التَّالِيَةَ لا تحلُّ الرَّجْعَةُ بعدها .
والله تعالى أعلم.